

خادم الحرمين الشريفين يرأس جلسة مجلس الوزراء

الـلـكـ يـوجـهـ بـسـرـعـةـ اـنـجـازـ هـبـانـيـ الـدـاـعـاتـ وـالـكـلـيـاتـ الـجـدـيـدةـ بـالـنـاطـقـ **وـدـلـاتـ الـعـرـاجـعـةـ الـأـخـلـيـةـ فـيـ الـأـجـهـزـةـ الـدـوـكـومـيـةـ وـالـمـؤـسـسـاتـ الـعـامـةـ**

واس - الرياض
ترأس خادم الحرمين الشريفين
الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجلسة
التي عقدتها مجلس الوزراء بعد
ظهور أمر في قصر اليمامة بمدينة
الرياض.
وفي مستهل الجلسة أطلع خادم
الحرمين الشريفين -حفظه الله -
المجلس على اتصالات ولقاءات التي
أجريها خلال الأيام الماضية مع
قادة دول العالم والمنظمات العالمية
وبيعتهم، وتناولت مجمل الأوضاع
في المنطقة والعالم. وثمن -أيده الله-
- في هذا الصدد زيارة التي قام
بها دولة رئيس برودي وما أصرت
عنه من تناقض إيجابية تعزز العلاقات
بين البلدين الصديقين.
وأوضح وزير الثقافة والإعلام
إياد بن أبي مدبي عقب الجلسة أن
المجلس أكد في هذا السياق على ما
توليه المملكة من اهتمام بدور أوبروي
فمايل فيما يخص قضايا المنطقة.
وأضاف وزير الثقافة والإعلام إن
المجلس أطلع أيضاً على الخطوات التي
اتخذتها لجنة مديرية السلام العربية
التي عقدت اجتماعها في القاهرة
يوم الأربعاء الماضي على مستوى
وزراء الخارجية، مجدداً التأكيد على
أن مبادرة السلام العربية هي الإطار
الأساس للتحرك العربي نحو السلام
في المنطقة.
وأفاد وزير الثقافة والإعلام بأن
المجلس اقر اطلاعه على جملة من
التقارير حول تطورات الأحداث في
المنطقة، أقرب عن أنسنة والله لما يجري
في الجمهورية العراقية من تصاعد
في وقتية أعمال العنف والاقتتال.
وأكّد المجلس إنه لا مستقبل لل العراقيين

إـلـاـ فـيـ عـرـاقـ وـمـوـهـةـ الـإـسـلـامـةـ وـأـنـهـ لـاـ
مـنـاصـ منـ اـنـقـافـ الـقـيـادـاتـ الـعـراـقـيـةـ
حـوـلـ مـاـ يـوـجـدـهـاـ إـذـ أـنـ الـوـجـودـ
الـأـنـجـيـنـ عـلـىـ الـتـرـابـ الـعـرـاقـيـ هوـ
وـجـودـ مـقـوـيـ لـاـ مـحـالـةـ وـالـتـدـخـلـاتـ
الـإـقـلـيـمـيـةـ مـصـيرـهـاـ التـارـيخـ وـالـاحـسـارـ
وـلـنـ يـقـيـقـ فـيـ الـعـرـاقـ إـلـاـ الشـعـبـ
الـعـرـاقـيـ الـمـسـلـمـ الـذـيـ سـيـحـلـ
قـيـادـةـ مـسـؤـوـيـةـ مـاـ يـجـريـ عـلـىـ أـرـضـهـ
وـيـخـطـطـ لـسـتـبـلـهـ.
وـلـىـ الصـفـيدـ الـمـحـليـ قـالـ وزـيرـ
الـشـفـاعةـ وـالـإـعـلـامـ إـنـ الـجـلـسـ تـابـعـ مـاـ
يـتـمـ إـنـجـازـهـ وـيـعـلـىـهـ مـنـ مـشـرـوعـاتـ
الـتـقـيمـةـ فـيـ كـلـ الـمـنـاطـقـ وـالـدـنـ
وـالـمـاحـظـاتـ وـالـرـاكـزـ وـمـاـ يـجـريـ
مـنـ تـلـاوـيـ وـتـوـكـرـ لـخـدـمـاتـ الـصـحةـ
وـالـتـعـلـيمـ وـالـإـسـكـانـ وـالـيـاهـ وـالـكـهـرـيـاهـ
وـالـطـرـقـ وـالـخـدـمـاتـ الـبـلـدـيـةـ وـغـيـرـهـاـ
مـنـ الـخـدـمـاتـ ذـاتـ الـمـسـاسـ الـبـاشـرـ
بـالـوـاطـنـ.
وـأـنـهـ وـزـيرـ التـقـاـفةـ وـالـإـعـلـامـ بـيـانـهـ
مـفـيدـاـ بـيـانـ الـجـلـسـ بـعـدـ اـطـلـاعـهـ عـلـىـ
جـدولـ أـمـالـهـ اـنـذـنـ مـنـ الـقـرـاراتـ مـاـ
يـلـيـ :
أـولاـ :
بعدـ اـطـلـاعـهـ عـلـىـ مـاـ رـفـقـتـهـ الـإـمـانـةـ
الـعـامـةـ لـجـلـسـ الـخـدـمـةـ الـعـسـكـرـيـةـ
مـضـمـنـاـ قـرـارـ الـجـلـسـ رقمـ (ـ18ـ)
وـتـارـيخـ 2ـ /ـ 2ـ /ـ 14ـ2ـ7ـهـ. وـبـعـدـ النـظـرـ
فـيـ قـرـارـ مـجـلسـ الشـفـوىـ رقمـ (ـ66ـ)
(ـوـاتـرـىـ 2ـ /ـ 1ـ /ـ 1ـ4ـ2ـ8ـهـ، قـرـرـ مـجـلسـ
الـوـزـراءـ مـاـ يـلـيـ :
أـولاـ : تـعـدـلـ المـادـةـ (ـ28ـ) مـنـ نـظـامـ
خـدـمـةـ الـفـارـادـ، الصـادرـ بـلـاسـوـمـ الـمـكـيـ
رـقمـ (ـ9ـ /ـ مـ) وـتـارـيخـ 3ـ /ـ 2ـ /ـ 1ـ3ـ9ـ7ـهـ
كـلـوـنـ بـالـنـصـ الـأـتـيـ :
يـصـرـفـ الـفـرـدـ بـدـلـ تـرـحـيلـ وـفـقاـ
لـالـأـحـكـامـ الـتـيـ تـحدـدـهـاـ الـأـنـتـةـ

اليوم

المصدر :

12366

العدد :

24-04-2007

التاريخ :

22

المسلسل :

3

الصفحات :



الملك خال ترؤسه جلسة مجلس الوزراء أمس

التنفيذية، وذلك عند تعينه لأول مرة في الخدمة، أو نقله من بلد إلى آخر داخل المملكة، أو نقله من داخل المملكة إلى خارجها أو العكس، أو نقله من جهة إلى أخرى خارج المملكة، أو عند انتقاله أو إلحاقه لمدة تزيد على ستة أشهر، أو عند انداده لمدة أو مدد متواصلة تزيد على ثلاثة أشهر.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

ثانياً : ١ - تعيين (أ) من البند (الثاني عشر) من اللائحة التنفيذية لظام خدمة الأفراد، الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (324) و تاريخ ١٦ / ٣ / ١٩٩٧هـ . اتحتسب بالنص الآتي :

أ - مبلغ يعادل راتب شهري واحد عند التعين لأول مرة في خدمة الدولة، ويبلغ بعده راتب شهرين عند نقله من بلد إلى آخر في الداخل أو الخارج، أو عند انتقاله أو إلحاقه لمدة تزيد على ستة أشهر، أو عند انداده لمدة

(واس)
/ 2006م، وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (102) وتاريخ ١٦ / ١٤٢٨هـ، قرر مجلس الوزراء الموافقة على (البروتوكول) المشار إليه، وذلك بالموافقة بالقرار، وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أبرز ملامح هذا (البروتوكول) ما يلي:
١ - تطوير التعاون بين (

الدولتين بما يتاسب مع الأنظمة السائدة في البلدين وعلى أساس المعااملة بالمثل.
٢ - تشجيع تبادل الخبراء بين الدولتين بما يخدم تطوير الوثائق وحفظها.

ثالثاً :
بعد الاطلاع على ما رفعه مهالي وزير الزراعة بشأن مشروع اتفاقية تعاون في مجال الثروة السمكية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة الجمهورية اليمنية الموقعة

مجلس الوزراء، رئيس هيئة إدارة المركز الوطني للوثائق والحفوظات بشأن مشروع (بروتوكول) تعاون بين المركز الوطني للوثائق والحفوظات في بيروت ونائب رئيس مجلس الوزراء في المملكة العربية السعودية والمديرية العامة (لرسيف) الدولة برئاسة الوزراء للجمهورية التركية الموقع عليه في مدينة أنقرة بالجمهورية التركية في

في مدينة أنقرة بالجمهورية التركية في ١٤ / ٧ / ١٤٢٧هـ الموافق ٨ / ٨

بتاريخ ١٤ / ٧ / ١٤٢٧هـ الموافق ٨ / ٨

السمو الملكي رئيس ديوان رئاسة

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب

السمو الملكي رئيس ديوان رئاسة

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب

السمو الملكي رئيس ديوان رئاسة

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب

السمو الملكي رئيس ديوان رئاسة

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب

السمو الملكي رئيس ديوان رئاسة

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب

السمو الملكي رئيس ديوان رئاسة

بعد الاطلاع على ما رفعه صاحب

عليه في مدينة الملاك بالجمهورية اليمنية بتاريخ 6 / 5 / 1427هـ .

الاتفاقية رقم 6 / 2006 و بعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (٩٦) وتاريخ ٢٤ / ١٢ / ١٤٢٧هـ ، قرر مجلس الوزراء الواقففة على اتفاقية التعاون الشارطها، وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار.

وقد أعد مرسوم ملكي بذلك.

أبرز ملامح الاتفاقية :

- ١ - يعدل المطران على إقامة تعاون بينهما في مجال الثروة السمكية يهدف إلى رفع مستوى هذا المجال وتطويره بما يخدم مصالح البدانين.
- ٢ - يلتزم الطرفان بإلسان وبصورة عاجلة عن ظهور الاقات والأمراض السمسكية وفتشها، أو عند ظهور تغيرات بيئية تؤثر سلباً على الثروة السمكية.

رابعاً :

قرر مجلس الوزراء الموافقة على اشتراك وزارة المياه والكهرباء في عمليات المجلس العربي للمياه.

خامساً :

بعد الاطلاع على ما رفعه رئيس ديوان المراقبة العامة بشأن مشروع اللائحة الموحدة لوحدات المراقبة الداخلية في الأجهزة الحكومية والمؤسسات العامة، قرر مجلس الوزراء الموافقة على الآدلة المشار إليها، وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار.

ومن أبرز ملامح اللائحة :

- ١ - تتوّل كل جهة حكومية إنشاء وحدة للمراجعة الداخلية في المقر الرئيس يرتبط مديرها بالمسؤول الأول في الجهة، واتشاء وحدة في الفروع عند الحاجة بقرار من المسؤول الأول في الجهة.
- ٢ - من اختصاصات وحدة المراجعة تقويم الأنظمة الرقابية الداخلية.

وفي النهاية نحيطكم عزيزنا

بأننا نتطلع إلى متابعتكم لمتابعة

الجهة المختصة في إصدار

البيانات

التي تهمكم

شكراً لكم